

29- التعليق على صحيح مسلم كتاب الطهارة- فضيلة الشيخ أ د

سامي بن محمد الصقير- 12 ربيع الآخر 4441هـ

سامي بن محمد الصقير

قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في صحيحه في باب الايت في باب الايتار في الاستنثار والاستجمار قال رحمه الله قال حدثنا اسحاق ابن ابراهيم محمد ابن رافع قال ابن رافع حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج - [00:00:00](#) قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجمر احدكم فليوتر قال رحمه الله باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما - [00:00:15](#) قال حدثنا هارون بن سعيد الايلي وابو الطاهر واحمد بن عيسى قالوا اخبرنا عبد الله بن وهب عن مخرم عن بكير عن ابيه عن سالم المولى الشداد قال دخلت على عاتشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم يوم توفي سعد بن ابي وقاص فدخل عبد الرحمن - [00:00:31](#) عن ابن ابي بكر فتوضأ فتوضأ عندها فقالت يا عبد الرحمن اسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار قال وحدثني حرميل ابن يحيى قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني حيوا قال اخبرني محمد ابن عبد الرحمن ان ابا عبد الله مولى شداد بن الهاد حدثه - [00:00:51](#) انه دخل على عاتشة فذكر عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله قال وحدثني محمد بن حاتم وابو معن الرقاشي قال حدثنا عمر ابن يونس قال حدثنا عكرمة ابن عمار قال حدثني يحيى ابن ابي كثير قال - [00:01:14](#) فحدثني او او حدثنا ابو سلمة ابن عبد الرحمن قال حدثني سالم سالم المولى المهري قال خرجت انا وعبد الرحمن ابن ابي بكر في جنازة سعد ابن ابي وقاص فمررنا على باب حجرة عاتشة فذكر عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله - [00:01:31](#) قال حدثني سلمة بن شبيب قال حدثنا الحسن بن اعين ابن اعين قال حدثنا فليح قال حدثني نعيم بن عبدالله عن سالم المولى شداد بن الهاد قال كنت انا مع عاتشة رضي الله عنها فذكر - [00:01:48](#) عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله قال وحدثني زهير ابن حرب قال حدثنا جرير الحا قال وحدثنا اسحاق قال اخبرنا جرير عن منصور الهلال الهلال ابن ياساف عن ابي يحيى عن عبد الله ابن عمر - [00:02:02](#) عن عبد الله بن عمرو قال رجعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة. حتى اذا كنا بماء بالطريق تعجل قوم عند العصر توظأوا او هم فتوظأوا وهم عجال فانتهينا اليهم واعقابهم تلوح لم يمسه الماء. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغ الوضوء قال وحدثنا ابو بكر ابي شيبه قال حدثنا وكيع عن سفيان قال وحدثنا ابن المنثى وابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة - [00:02:38](#) اللهم عن منصور في هذا في هذا السياق الاخير في بيان اه لسبب هذا الحديث وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار. وسببه انهم كانوا توظأوا على عجل - [00:02:54](#) واعقابهم تلوح لم يمسه الماء. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء وقول ويل هذا مبتدأ خبره للاعقاب وويل كلمة وعيد وتهديد وقيل انها ان ويل واد في النار - [00:03:10](#) وقيل ويل بمعنى عذاب. ففيها ثلاثة اقوال العلماء ويل القول الاول انها كلمة تهديد ووعيد الثاني انها واد في النار والثالث انها بمعنى

عذاب يعني ويل اي عذاب وقول للاعقاب - 00:03:36

جمع عقب وهو العرقوب وان في قوله الاعقاب للعهد المراد بها الاعقاب التي لم يكمل غسلها في الوضوء لا جميع الاعقاب اذا الاعقاب

ويل للاعقاب المراد بالاعقاب هنا التي لم - 00:03:56

ايش يصل الماء اليها او لم يتم او لم يتم غسلها في الوضوء من النار يعني من نار الاخرة والجرو المجرور في قوله من النار بيان

بكلمة ويل. اي ان الويل للاعقاب من النار لا من عذاب اخر - 00:04:20

فهذا الحديث يدل على فوائد ومسائل منها اولا وجوب استيعاب اعضاء الوضوء بالتطهير وجوب استيعاب اعضاء الوضوء بالتطهير. لقوله ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء ويتفرع على هذه الفائدة فائدة اخرى وهي وجوب ازالة ما يمنع وصول الماء الى البشرة -

00:04:39

وجوب ازالة ما يمنع وصول الماء الى البشرة فاذا كان على اعضاء الطهارة ما يمنع وصول الماء الى البشرة فانه تجب ازالته من دهن

او عجين او وسخ او بوية او نحو ذلك - 00:05:09

ومن ذلك ايضا المناكير التي تضعها المرأة على اظفارها فانه يجب عليها عند الطهارة سواء كانت طهارة صغرى الكبرى ان تزيل ذلك

لان لان هذه المناكير تمنع وصول الماء الى البشرة - 00:05:31

واما الحنة فلا يمنع. لان الحنة مجرد لون الفرق بينهما ان المناكير لها جلم ولذلك اذا حك حكها الانسان بظفره يخرج بخلاف الحنة

فهو مجرد لون كالحبر ومن فوائده ايضا الوعيد على من اخل بشيء من ذلك - 00:05:52

يعني بحيث لم يستوعب اعضاء الوضوء بالتطهير ومن فوائده ايضا ان التقصير في شيء من اعضاء الطهارة من كبائر الذنوب لان

الرسول عليه الصلاة والسلام توعده عليه هذا الوعيد فقال ويل للاعقاب من النار - 00:06:18

ومنها ومن فوائده ايضا وجوب غسل الرجلين في الوضوء اذا كانتا مكشوفتين وجوب غسل الرجلين في الوضوء اذا كانتا مكشوفتين

واما اذا كانتا مستورتين فان المشروع ان يمسح عليهما القدم او الرجل لها حلال - 00:06:39

حال تكون مكشوفة الواجب غسلها وحال تكون مستورة السنة المسح عليها ولا نقول يجب لانه يجوز ان يخلع وان ايش يغسل اذا اذا

كانت الرجل مكشوفة فالواجب غسلها اذا كانت القدم او الرجل مستورة فالسنة ان يمسح عليها لا ان يخلع - 00:07:07

يغسل فيراعي حال القدم ومن فوائد هذا الحديث ايضا اثبات الجزاء على الاعمال يوم القيامة. اثبات الجزاء على الاعمال يوم القيامة

في قوله ويل للاعقاب من النار ومنها ايضا ان الجزاء من جنس العمل - 00:07:36

لان التقصير هنا كان فيه هذا الجزء فعوقب هذا الجزء ومن فوائده ان العقوبة قد تكون جزئية اي على جزء من البدن. ولا يلزم ان

تشمل البدن كله هل يجوز ان تكون العقوبة على موضع او جزء من البدن - 00:07:57

لقوله ويل لاي شيء للاعقاب ونظير ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم ما اسفل من الكعبين ففي النار يا اسفل من الكعبين ففي النار

وكما ان العقوبة تكون كلية وجزئية - 00:08:21

فالثواب ايضا يكون كليا وجزئيا فهمتم اذا الثواب والعقاب قد يكون كليا يعني يشمل البدن كله. وقد يكون جزئيا آآ مثال كون العقوبة

جزئية مثال كون العقوبة كلية واضحة عذاب النار. يعني كونه الانسان يعذب في النار هذا عذاب كلي - 00:08:43

مثال كون العقوبة جزئية ويل للاعقاب من النار ما اسفل من الكعبين ففي النار مثال كون الثواب يكون جزئيا ما ثبت في صحيح

مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للطفيل بن عمرو الدوسي - 00:09:08

اللهم وليديه فاغفر وليديه فاغفر وجعل الثواب هنا على جزء من البدن ومن فوائد هذا الحديث ايضا مراقبة النبي صلى الله عليه

وسلم لاصحابه حيث لما رأهم لا يغسلون اقدامهم او تلوح اقدامهم لم لم يمسها الماء. قال ويل للاعقاب من النار - 00:09:25

ويتفرع على هذه الفائدة فائدة اخرى وهي ان كون العالم او ان طالب العلم كونه يلاحظ من يفعل العبادة لاجل ان ينهه لا يعد هذا من

التجسس فلو ان شخصا مثلا دخل المسجد وصار يصلي - 00:09:55

صرت تلاحظه حتى تنبهه على ما يقع فيه من خطأ لا يعد هذا من التجسس ويؤيد هذا حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا دخل

المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم جالس بين اصحابه - [00:10:17](#)

فصلى صلاة لا يطمئن فيها ولاحظه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ارجع فصلي فانك لم تصلي ثم اتى فقال ارجع فصلي فانك لم تصلي. رده ثلاثا ومن فوائد هذا الحديث ايضا مشروعية انكار المنكر - [00:10:35](#)

لان الرسول عليه الصلاة والسلام انكر عليهم وقال لما رأى اعقابهم تلوح لم يمسه الماء قال ويل للاعقاب من النار احسن الله اليك قال رحمه الله قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا وكيع عن سفيان قال وحدثنا ابن المثنى وابن بشار قال حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا - [00:10:59](#)

الشعبة كلاهما عن منصور بهذا الاسناد وليس في حديث شعبة اسبغ الوضوء. وفي حديثه عن ابي يحيى الاعرج قال حدثنا شيبان ابن فروخ وابو كامل الجحدوري جميعا عن ابي عوانة قال ابو كامل حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف ابن - [00:11:26](#)
ابن ماهك عن عبد الله ابن عمرو قال تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في سفر سافرنا فادرك فادركنا وقد حضرت الصلاة وقد حضرت صلاة العصر وجعلنا نمسح على ارجلنا فنادى ويل للاعقاب من النار - [00:11:45](#)

قال حدثنا عبد الرحمن بن سلام الجمحي. طيب قالوا وقد حضرت صلاة العصر اي جاء وقت فعلها او دخل وقت فعلها المراد بحضورت اي دخل وقت فعلها احسن الله اليك قال رحمه الله قال حدثنا عبد الرحمن بن سلام الجمحي قال حدثنا الربيع يعني ابن مسلم عن محمد وهو وهو ابو زياد - [00:12:06](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا لم يغسل عقبه فقال ويل للاعقاب من النار قال حدثنا قتبية وابو بكر بن ابي شيبة وابو قريب قالوا حدثنا وكيع عن شعبة عن محمد ابن زياد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه رأى قوما - [00:12:31](#)

يتوضؤون طيب اذا سبب الحديث ويل للاعقاب من النار ذكر في هذا الحديث سببا سببه في حديث عبد الله ابن عمرو ما حصل في السفر انهم كانوا بماء في الطريق فتعجلوا. فتعجل قوم عند العصر فتوضأوا وهم على عجل - [00:12:52](#)
صاروا يمسحون ارجلهم سببه في حديث ابي هريرة ان الرسول عليه الصلاة والسلام رأى رجلا لم يغسل عقبه فقال ويل للاعقاب من النار ولا مانع من تعدد السبب للامانة من تعدل السبب نعم - [00:13:12](#)

احسن الله اليك قال رحمه الله قال حدثنا قتبية وابو بكر ابن ابي شيبة وابو كريب قالوا حدثنا وكيع عن شعبة عن محمد ابن زياد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه رأى - [00:13:32](#)

قوم يتوضؤون من المطهرة فقال اسبغوا الوضوء فاني سمعت ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعراقيب من طيب يتوضؤون من المطهرة. المطهرة هي الاناء الذي يتطهر به يقال مطهرة ومطهرة - [00:13:45](#)

فقال ويل للعراقيب. العراقيب جمع عرقوب وهو العصبة التي تكون فوق العقب وسبق ان معنى ويل وادي في جهنم او عبى عذاب او كلمة تهديد ووعيد. نعم. احسن الله اليك. قال رحمه الله - [00:14:06](#)

قال حدثني زهير بن حرب قال حدثنا جرير عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار - [00:14:31](#)

رحمه الله باب وجوب استيعاب جميع اجزاء محل الطهارة. قال حدثني سلمة بن شبيب قال حدثنا الحسن بن محمد بن اعين قال حدثنا انا ما اقبل عن ابي الزبير عن جابر قال اخبرني عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رجلا توطأ فترك موضع ظفر على قدمه - [00:14:44](#)

فابصره النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فاحسن وضوءك فرجع ثم صلى طيب قال باب وجوب استيعاب جميع اجزاء محل الطهارة انه يجب ان يستوعب جميع العضو الذي يريد ان يطهره - [00:15:04](#)

وذلك بان يغسله بالماء والغسل وجريان الماء على العضو الغسل جريان الماء على العضو فلا يجزئ المسح. ثم ذكر حديث عمر رضي الله عنه ان رجلا توطأ فترك موضع ظفر - [00:15:23](#)

على قدمه يعني لم يصبه الماء وابتصره النبي صلى الله عليه وسلم وقال ارجع فاحسن وضوءك فرجع ثم صلى وقوله صلى الله عليه وسلم ارجع فاحسن وضوءك هذه الجملة تحتل معنيين. المعنى الاول احسن وضوءك - [00:15:43](#)

في غسل ما تركت من الموضع والمعنى الثاني فاحسن وضوءك اي ابتداء الوضوء من جديد. وتوضاً وضوءاً حسناً وهذان المعنيان يتنزلان على اختلاف الحال فان كانت المدة قصيرة - [00:16:05](#)

فاحسان الوضوء ان يغسل الموضع الذي لم يصبه الماء وان كانت المدة او الزمن طويلاً فاحسان الوضوء ان يعيده من جديد اذا فاحسن وضوءك يقول احسان الوضوء ان كانت الموالاة لم تفت والزمن كان قصيراً - [00:16:31](#)

فاحسان الوضوء ان يغسل ايش؟ الموضع الذي لم يصبه الماء. مثال ذلك انسان توطأ ولما فرغ من وضوءه وجد على قدمه موضعاً لم يصبه الماء ونقول احسن وضوءك احسان الوضوء ان يغسل - [00:16:53](#)

هذا الموضع اما لو طال الزمن بمعنى انه توطأ ثم بعد مدة رأى او رأى شخص قدمه لم يصبها الماء فاحسان الوضوء ان يعيد الوضوء يبتدأ الوضوء من جديد وان يعيده من جديد - [00:17:11](#)

في فوات الموالاة في عنا المولات كما تقدم لنا شرط من شروط صحة الوضوء. شرط من شروط صحة الوضوء والدليل على انها شرط اولاً قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم - [00:17:30](#)

سبحانه وتعالى بالفاء الدالة على التعقيب والشرط يلي المشروط وثانياً ان الرسول صلى الله عليه وسلم توطأ موالياً توطأ موالياً وثالثاً ان الوضوء عبادة واحدة ومع عدم الموالاة يكون مشقفاً - [00:17:52](#)

ومفرقاً للعبادة الواحدة احسن الله اليك. قال رحمه الله شف الاصوات هذي نعم اذا كان اذا كان الموضع الذي تركه في غير القدم يعني هذا فيما اذا كان في القدم اليسرى - [00:18:19](#)

يغسله وما بعده. يغسله فقط اما اذا كان الموضع في القدم اليمنى فيجب اما اذا كان الذي تركه مثلاً في اليد فيجب ان يغسل اليد يعني يغسل اليد وما بعدها - [00:18:51](#)

مراعاة لاي شيء بالترتيب. نعم يعني لو لو وجد على اليمنى يغسلها فقط هل يجوز ان يقدم اليمنى على اليسرى؟ لكن الافضل اذا غسلها ان يغسل اليسرى في يد بقعة ما غسلها. ها؟ اذا في يده بقعة ما غسلها لازم. يغسل اليد وما بعدها؟ وما بعدها. نعم -

[00:19:06](#)

لان اذا لم يصح غسل اليد لم يصح ما بعدها فكل عبادة كل عبادة يراعى فيها الترتيب اذا اخل بجزء منها وجب عليه ان يعيد الجزء وما بعده مثلاً في الاذان لو اسقط اشهد ان محمداً رسول الله ما قالها الا مرة - [00:19:36](#)

ثم فرغ من الاذان قال لا اله الا الله قال له شخص لم تقل اشهد ان محمداً رسول الله الا مرة يقولها ثم يقول حي على الصلاة حي على الفلاح يعيدها - [00:19:56](#)

مراعاة للترتيب احسن الله الي قال رحمه الله باب خروج الخطايا مع ماء الوضوء قال حدثنا سويد بن سعيد عن مالك بن انس حاصر وحدثنا ابو الطاهر واللف له قال اخبرنا عبد الله بن وهب عن مالك بن انس عن سهيل بن ابي - [00:20:06](#)

في صالح نبيه عن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توطأ العبد المسلم او المؤمن غسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء او مع اخر قطر الماء. فاذا غسل يديه خرج من يديه كل - [00:20:25](#)

كان بطشتها يده مع الماء او مع اخر قطر الماء. فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء او مع اخر قطر الماء حتى يخرج نقياً من الذنوب. قال حدثنا محمد بن معمر بن ربيعي ابن ربيعي القيسي قال - [00:20:45](#)

كان ابو هشام المخزومي عن عن عبدالواحد وهو وهو ابن زياد قال حدثنا عثمان ابن ابي حكيم قال حدثنا محمد ابن المنكدر عن حمران عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توطأ فاحسن الوضوء خرجت خطاياها من -

[00:21:05](#)

حتى تخرج من تحت اظفاره - [00:21:25](#)